

مصرف الناسك الإسلامي

للاستثمار والتمويل

ميثاق عمل
لجنة الاستثمار

٢٠٢٢

أولاً - الأهداف:

يهدف تشكيل لجنة الاستثمار إلى مساعدة الإدارة العليا للمصرف في القيام بواجباتها من خلال الإشراف والمتابعة وتقديم التوصيات اللازمة في إطار تنظيم عمل المحفظة الاستثمارية للمصرف.

ثانياً - التشكيل:

١. تتشكل لجنة الاستثمار من ثلاثة أعضاء على الأقل.
٢. يتم تسمية موظف تنفيذي ليكون مقرراً للجنة ويتولى ضبط محاضر اجتماعات اللجنة وتدوين توصياتها.

ثالثاً - اجتماعات اللجنة:

١. تجتمع اللجنة لمرة واحدة في الشهر على الأقل أو كلما دعت الحاجة.
٢. ترسل اللجنة مواعيد اجتماعاتها إلى مجلس الإدارة قبل الانعقاد لكي يتسنى لمن يرغب من أعضاء المجلس حضور اجتماع اللجنة بصفة مراقب في إطار " منهاج توجيه " لمساعدتهم وللتعرف على أنشطة المصرف.
٣. ترفع اللجنة تقاريرها إلى لجان مجلس الإدارة المختصة بشكل دوري لضمان فاعلية الرقابة والإشراف.

رابعاً - مهام اللجنة :

١. تقديم التوصيات والمقترحات اللازمة إلى مجلس الإدارة أو اللجنة الائتمانية العليا المنبثقة عن المجلس فيما يخص العمليات الاستثمارية التي يشارك فيها المصرف أو التي يتحملها المصرف لحسابه ومن موارده المالية.
٢. تجزئة محفظة الاستثمار إلى " أدوات حقوق ملكية " و " أدوات الدين " شاملاً بذلك الاستثمار في العقارات وصناديق الاستثمار المشتركة والأدوات والصيغ الإسلامية وكذلك مكونات المحفظة من الأدوات الأجنبية.
٣. اقتراح عمليات البيع والشراء أو الاحتفاظ بمكونات محفظة الاستثمار ومتابعة تنفيذها في حالة مصادقة مجلس الإدارة عليها.
٤. دراسة وضع السوق والمناخ الاستثماري ومراجعة المؤشرات الدورية المستخدمة من قبل قسم الاستثمار أو الوحدات الاستثمارية في المصرف وتقديم المقترحات اللازمة بخصوصها.